

تاج العروس من جواهر القاموس

ومما يستدرك عليه : فَادَوَيْه جَدُّ أَبِي القاسم عبد العزيز بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن فادَوَيْه الْأَصْبَهَانِيّ ثِقَّةٌ رَوَى وعبد الله بن يوسف بن فادَوَيْه الخُتَلَبِيّ البغدادي من شيوخ الطَّبْرَانِيّ .
فصل الفاق مع الذال المعجمة .

ق ب ذ .

قُبَادُ كغُرَاب : أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وقال الصَّاعِقَانِيّ : هُوَ أَبُو كَسْرَى أُنُو شَرُّوَان مَلِكُ الْفُرْسِ . وَقُبَادُيَانُ بِالضَّمِّ وكسر الذال المعجمة وروى بِإِهْمَالِهَا ع : بِبَلْخَ كَثِيرُ البساتين نُسِبَ إِلَيْهِ الْحُسَيْنُ بن رِدا عَن أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بن عيسى الطَّبَّيَّاعِ وعنه مُحَمَّدُ بن مُحَمَّدٍ بن صِدِّيقِ الْبَزَّازِ الْبَلْخِيّ . وَحِنْطَةٌ قُبَادِيَّةٌ بِالضَّمِّ : عَتِيقَةٌ رَدِيَّةٌ عَنِ الْفَرَّاءِ كَأَنَّهَا مِنْ عَهْدِ قُبَادُ .
ق ذ ذ .

الْقُدَّةُ : بِالضَّمِّ : رِيشُ السَّهْمِ : ج قُدْدُ وَقِدْدُ . وَقَدَدَتِ السَّهْمَ أَقْدَدَهُ قَدًّا : رَشَّتْهُ . الْقُدَّةُ : الْبُرْغُوثُ كَالْقُدْدِ كَصُرْدٍ وَاحِدٍ وَلَيْسَ بِجَمْعٍ قُدَّةٌ قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ ج قِدْدَانُ بِالْكَسْرِ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :
أَسْهَرَ لَيْلِي قُدْدُ أَسْكَ ... أَحْكُ حَتَّى مِرْفَقِي مُنْفَكُّ وَقَالَ آخَرُ :
" يُؤَرِّقُنِي قِدْدَانُهَا وَبَعُوضُهَا . وَقَالَ آخَرُ :
يَا أَبَتَا أَرَفَنِي الْقِدْدَانُ ... فَالذَّوْمُ لَا تَأْلَفُهُ الْعَيْنَانُ الْقُدَّةُ :
جَانِبُ الْحَيَاءِ وَهُمَا قُدْدَتَاهُ وَيُقَالُ لَهَا الْأَسْكَتَانُ . الْقُدَّةُ : أُذُنُ الْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ . وَهُمَا قُدْدَتَانُ . وَفِي الْأَسَاسِ : وَمِنَ الْمَجَازِ : وَلَهُ أَذُنَانِ مَقْدُودَتَانِ : خُلِقَتَا عَلَيَّ مِثَالُ قُدْدِ السَّهْمِ . الْقُدَّةُ : كَلِمَةٌ يَقُولُهَا صَبِيانُ الْعَرَبِ يَقُولُونَ : لَعَبْنَا شَعَارِيرَ قُدَّةٍ قُدَّةٍ وَقُدْدَانِ وَقُدْدَانِ .
مَمْنُوعَاتٍ مِنَ الصَّرْفِ قَالَهُ اللَّيْثُ وَنَصَّهُ فِي الْعَيْنِ : الْقُدَّةُ بِالضَّمِّ : كَلِمَةٌ تَقُولُهَا صَبِيانُ الْأَعْرَابِ يَقُولُونَ : لَعَبْنَا شَعَارِيرَ قُدَّةٍ قُدَّةٍ لَا تُصَرَّفُ أَنْتَهَى فَلَيْسَ فِي نَصِّ قُدَّةٍ إِلَّا مَرَّةٌ وَاحِدَةٌ فَتَأْمَلْ ذَلِكَ . وَفِي اللِّسَانِ : وَذَهَبُوا شَعَارِيرَ قَدْدَانِ وَقَدْدَانِ وَذَهَبُوا شَعَارِيرَ نَقْدَانِ وَقُدْدَانِ أَيْ مُتَغَرِّقِينَ . وَالْقَدُّ : إِلِمَاقُ الْقُدْدِ بِالسَّهْمِ كَالْقَدِّ ذَقَذَتِ السَّهْمَ أَقْدَدَهُ قَدًّا وَأَقْدَدَتْهُ : جَعَلَتْهُ عَلَيْهِ الْقُدْدَ وَلِلْسَّهْمِ ثَلَاثُ قُدْدٍ وَهِيَ

أَذَانُهُ . الْقَذُّ : قَطْعُ أَطْرَافِ الرَّيشِ وَتَحْرِيفُهُ عَلَى نَحْوِ التَّدْوِيرِ وَ
الْحَذْوِ وَالتَّسْوِيَةِ . وَكَذَلِكَ كُلُّ قَطْعٍ كَنَحْوِ قُذَّةِ الرَّيشِ . الْقَذُّ :
الرَّمْيُ بِالْحَجَرِ وَبِكُلِّ شَيْءٍ غَلِيظٍ قَذَذْتُ بِهِ أَقْذُ قَذًّا . الْقَذُّ :
الضَّرْبُ عَلَى الْمَقْدَرِ أَيْ قَفَاهُ قَالَ أَبُو وَجْزَةَ :
" قَامَ إِلَيْهَا ذِرَاعُ رَجُلٍ فِيهِ عُنْفٌ .
" لَهُ ذِرَاعُ ذَاتِ نَيْرَيْنِ وَكَفٌّ .
" فَقَذَّهَا بَيْنَ قَفَاهَا وَكَتِفِ . وَالْأَقَذُّ سَهْمٌ : عَلَيْهِ الْقُذُذُ وَقِيلَ :
هُوَ سَهْمٌ لَا رِيَشَ عَلَيْهِ . وَفِي التَّهْذِيبِ : الْأَقَذُّ : السَّهْمُ الَّذِي لَمْ يُرَشَّ وَيُقَالُ
سَهْمٌ أَفْوَقُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فُوقٌ فَهَذَا وَالْأَقَذُّ مِنَ الْمَقْلُوبِ لِأَنَّ الْقُذَّةَ
الرَّيشُ كَمَا يُقَالُ لِلْمَسْلُوعِ سَلِيمٌ قِيلَ : الْأَقَذُّ : هُوَ الْمُسْتَوِي الْبَرِّي بِلَا
رَيْغٍ فِيهِ وَلَا مَيْلٍ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ الْأَقَذُّ السَّهْمُ حِينَ
يُبْرَى قَبْلَ أَنْ يُرَاشَ وَالْجَمْعُ قُذُّ وَجَمَعَ الْقُذُّ قِذَازٌ قَالَ الرَّاجِزُ :
" مَنْ يَثْرِبِيَّاتٍ قِذَازٍ خُشْنٍ . مِنْ أَمْثَالِهِمْ " مَالَهُ أَقَذُّ وَلَا مَرِيَشُ "
أَيْ مَالَهُ شَيْءٌ أَوْ مَالَهُ مَالٌ وَلَا قَوْمٌ وَهَذَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ وَيُقَالُ : " مَا أَصَبْتُ
مِنْهُ أَقَذُّ وَلَا مَرِيَشًا " أَيْ لَمْ أَصِبْ مِنْهُ شَيْئًا وَقَالَ الْمَيْدَانِيُّ : أَيْ لَمْ
أَطْفَرْ مِنْهُ بِخَيْرٍ لَا قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ وَرَوَى ابْنُ هَانِدٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ : مَا أَصَبْتُ
مِنْهُ أَفَذُّ وَلَا مَرِيَشًا بِالْفَاءِ مِنَ الْفَذِّ وَالْفَرْدِ وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَفِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ :
" مَا تَرَكَ لَهُ شُفْرًا وَلَا طُفْرًا وَلَا أَقَذُّ وَلَا مَرِيَشًا "